

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة المعدل بالقرار

رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٤٧/٠٦/١٥/٢ بجلسته رقم ٤٧ المنعقدة

فى ١١/٦/٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة الوزارية

لحصر أصول الدولة غير المستغلة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥١٤ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار اللجنة الوزارية لحصر أصول الدولة غير المستغلة الصادر بجلستها المعقودة

بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥

المعدل بالقرار رقم ٣٥١٤ لسنة ٢٠١٥ المشار إليهما النص الآتى :

"تشكل لجنة وزارية لحصر أصول الدولة غير المستغلة فى الوزارات والمحافظات

والهيئات والجهات التابعة لها برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ، ويكون مقرراً للجنة .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .

وزير التنمية المحلية .

وزير العدل .

وزير المالية .

وزير قطاع الأعمال العام .

وزير الاستثمار .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ رمضان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل